

٤٧٩ / قرار رقم /

وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك

بناء على القانون الأساسي للعاملين بالدولة رقم ٥٠ تاريخ ٢٠٠٤/١٢/٦

وعلى المرسوم رقم ٤٦ تاريخ ٢٠١٢/٦/٢٣

وعلى المرسوم رقم ٣٦٠ تاريخ ٢٠١٨/١١/٢٦

وعلى أحكام قانون الموازنة رقم ٤٤ تاريخ ٢٠١٨/١٢/٦

وعلى قانون المعاملات الإلكترونية رقم ٣/٣ لعام ٢٠١٤

يفسر ما يلي :

مادة ١ - تعتمد اللائحة التنظيمية للضوابط و النواظم الخاصة بحماية المستهلك الإلكتروني و التسويق الإلكتروني المرفقة بهذا القرار

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعتبر نافذاً من تاريخ نشره .

دمشق / ٢٠١٩ / ٢٧ الموافق ١٤٤٠ م

وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك

الدكتور عاطف النداف

صورة إلى :

- صورة إلى وزارة المالية/يرجى النشر بالجريدة الرسمية وإعلامنا بما يشعر النشر /
- مديرية حماية المستهلك
- مديرية المعلوماتية
- مديرية الشؤون القانونية
- المؤسسات والشركات التابعة لها
- محاسبة الإدارة
- مديريات التجارة الداخلية وحماية المستهلك بالمحافظات
- مديرية الشؤون الإدارية/شئون العاملين مع الأصل /